الله تعالى وان لعق الاصابع المتلطخة بالطعام سنة وسبب نيل البركة وكذا
لعق القصعة فان القصعة تستغفر لمن لعقها قال فى شرعة الاسلام ويلتقط
كما يقط من الخوان ويرفع ما يقط من يده فانه بركة ذلك تظهر فى اعقابه
فان تركه أكله الشيطان **السؤال** فان قلت كيف يصح اطلاق قوله
صلى الله عليه وسلم فليمط ما كان بها من اذى فليأكلها مع ان الاذى
يحتمل ان يكون نجسا كالعذرة والدم ونحوها قلت المراد من الاذى
غير النجس كما اشرنا اليه فى شرح الحديث واما اذا سقطت اللقمة فى
النجس فان امكن تطهيرها فتؤكل والا فتطعم الحيوان كما هو المعروف
فى الشرع فان قلت عدم المسح كان مغيا بلعق الاصابع واذا وجد
اللعق انتهى المغيا وهو عدم المسح واذا انتفى عدم المسح لزم وجود
المسح والا لزم ارتفاع النقيضين فلزم وجوب المسح مع انه لم يجب
بجواز الغسل بل هو السنة قلت المغيا بلعق الاصابع النهى عن المسح
لا عدم المسح فاذا وجد اللعق انتفى النهى واذا انتفى النهى بقى جواز
المسح لا وجوبه فلا ينافى جواز الغسل كما اذا قلنا النهى عن النفل
فى الوقت المكروه مغيا بما دام الوقت فاذا خرج انتفى النهى ولا يلزم
وجوب وجود النفل فى الوقت الغير المكروه بل يجوز وجوده و
وجود غيره من الفائتة والوقتية والمنذورة فان قلت اطلق
الاصابع فلم يعلم عدد المعوقة منها قلت قد علم فى الشرع ان للادب
ان يأكل بثلث اصابع اللابهام والمسبحة والتى يليها ولا يأكل بالابهام و
المسبحة لانه لا كفاية فيها ولانه نوع تكبر ولا بالخمسة لانه يذل على الشره
والحرص فلا اضافة فى اصابعه للعهد والمعهود وفى الشرع الثلث

المذكورة

المذكورة لكن اذا تلطخت غير الثلاث من الاصابع يجرى حكم اللعق فيها
ايضا حذرا عن الاسراف وزجا عن نيل البركة لان التعليل المذكور فى
الحديث شامل لما ذكرنا **الفائدة** ويفهم من اخراليد فى الحديث
ان السنة ان يأكل بيد واحدة وهى اليمنى وفى الحديث كل بيمينك
وكل مما يليك لكن قالوا ولا بأس بان يستعين بيساره فى الاكل عند
الحاجة كما وقع منه صلى الله عليه وسلم **ومن** الفوائد التى تفهم من
الحديث الشريف بطريق الدلالة اكرام الخبز فانه اذا لزم رفع اللقمة
الساقطة فلزوم رفع الخبز الساقط بطريق الاولى فيلزم اكرامه
باقصى ما يمكن واكرامه التقاط الكسرة وكسره باليدين وعدم
وضع القصعة عليه وعدم مسح السكين والاصابع به الا ان يأكله بعد
المسح **الحديث الخامس والثلثون** من احب ان يكثر الله
خير بيته فليتوضأ اذا حضر غداؤه واذا رفع **الرواية** اخرجه
ابن ماجه رحمه الله تعالى عن انس رضى الله عنه كما فى الجامع الصغير
وزاد فى الجامع الكبير ابن حبان رحمهم الله تعالى **اللغة** والمراد بخير بيته
النماء والزيادة والفوائد التى تكون فى طعام بيته ويجئ خير بمعنى المال
كما فى قوله تعالى ان ترك خيرا الوصية الاية والمراد بالتوضى غسل
اليدين قبل الطعام وغسل اليدين والفم من الدسومة بعد الطعام
والغداء بالغين المعجمة والدال المهملة الطعام الذى يؤكل فى الغدوة
وهو ضد العشاء لانه الطعام الذى يؤكل فى العشاء ومنه قوله اذا
حضرت العشاء اى الطعام والصلوة قدمت العشاء على العشاء
لان الطعام المخلوط بالصلوة خير من الصلوة المخلوطة بالطعام و

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)